



www.
www.
www.
www.

Ghaemiyeh

.com
.org
.net
.ir

سلسلة دراسات في عهد الإمام

في طبل عهد الإمام الأشرف

(٢٠١٣) (٢٠١٣)

جامعة القاهرة - كلية التربية - كلية التربية



العلاقة بين الحاكم والمحكومين

في خليل عهد الإمام علي (٦٥٤) تلك الاشتقر (٦٥٧)



كتبت

أ.د. هالة محمد حسن العسيلي

م. عماد وليد محمد

مراجعة

مساهمات



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

العلاقة بين الحاكم والمحكومين في ظل عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر

كاتب:

طه حميد العنبي

نشرت في الطباعة:

مؤسسة علوم نهج البلاغة

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
6	العلاقة بين الحاكم والمحكومين في ظل عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر
6	هوية الكتاب
6	اشارة
10	مقدمة المؤسسة
14	مقدمة
19	المبحث الأول مضمون حقوق الإنسان في ظل عهد الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر.
23	المحور الأول: الحقوق الأساسية:
29	المحور الثاني: الحقوق السياسية:
32	المحور الثالث: الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية:
47	المبحث الثاني حقوق وواجبات الحاكم والمحكومين في ظل عهد الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر.
47	اشارة
47	أولاً: واجبات الحاكم:
67	ثانياً: واجبات المحكوم:
75	المبحث الثالث تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكومين في ظل عهد الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر.
75	اشارة
78	أولاً: الأساس الشرعي والنظامي للعلاقة بين الحاكم والمحكوم:
85	ثانياً: الأساس النظمي للعلاقة بين الحاكم والمحكوم:
86	ثالثاً: القواعد التي تبني عليها العلاقة بين الحاكم والمحكوم:
92	الخاتمة:
102	المحتويات
105	تعريف مركز

العلاقة بين الحاكم والمحكومين في ظل عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر

هوية الكتاب

العلاقة بين الحاكم والمحكومين في ظل عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية 4212 لسنة 2017

سلسلة دراسات في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضي الله عنه) (31) وحدة الدراسات الاجتماعية العلاقة بين الحاكم والمحكومين في ظل عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر تأليف أ. م. طه حميد العنبي م. م. سند وليد سعيد إصدار مؤسسة علوم نهج البلاغة في العتبة الحسينية المقدسة

جميع الحقوق محفوظة العتبة الحسينية المقدسة الطبعة الأولى 1439 هـ - 2017 م العراق - كربلاء المقدسة - مجاور مقام علي الأكبر عليه السلام مؤسسة علوم نهج البلاغة هاتف: 07728243600 - 07815016633 الموقع الإلكتروني: www.inahj.org الإيميل:

Info@ Inahj.org

تنويه: إن الأفكار والأراء المذكورة في هذا الكتاب تعبر عن وجهة نظر كاتبها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر العتبة الحسينية المقدسة

ص: 1

اشارة

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية 4212 لسنة 2017

ص: 2

سلسلة دراسات في عهد الإمام على (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضي الله عنه) (31) وحدة الدراسات الاجتماعية العلاقة بين الحاكم والمحكومين في ظل عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر تأليف أ. م. طه حميد العنبي م. م. سند وليد سعيد إصدار مؤسسة علوم نهج البلاغة في العتبة الحسينية المقدسة

ص: 3

جميع الحقوق محفوظة العتبة الحسينية المقدسة الطبعة الأولى 1439 هـ - 2017 م العراق - كربلاء المقدسة - مجاور مقام علي الأكبر عليه السلام مؤسسة علوم نهج البلاغة هاتف: 07728243600 - 07815016633 الموقع الإلكتروني: www.inahj.org الإيميل:

Info@ Inahj.org

تنويه: إن الأفكار والأراء المذكورة في هذا الكتاب تعبر عن وجهة نظر كاتبها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر العتبة الحسينية المقدسة

ص: 4

مقدمة المؤسسة

الحمد لله على ما أنعم وله الشكر بما ألهم والثناء بما قدم من عموم نعمٍ ابتدأها وسبوغ آلاء أسداتها والصلوة والسلام على خير الخلق
أجمعين محمد وآله الطاهرين.

أما بعد:

فإن من أبرز الحقائق التي ارتبطت بالعترة النبوية هي حقيقة الملازمة بين النص القرآني والنص النبوي ونصوص الأئمة المعصومين (عليهم السلام).

ص: 5

وإنَّ خير ما يُرجع إليه في المصادر لِحَدِيثِ الثَّقَلَيْنِ «كتاب الله وعترتي أهل بيتي» هو صلاحية النص القرآني لكل الأزمنة متلازمًاً مع صلاحية النصوص الشرفية للعترة النبوية لكل الأزمنة.

وما كتاب الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضي الله عنه) إلا أنموذجٌ واحدٌ من بين المئات التي زخرت بها المكتبة الإسلامية التي اكتنلت في متونها الكثير من الحقول المعرفية مظهرة بذلك احتياج الإنسان إلى نصوص الثقلين في كل الأزمنة.

من هنا:

ارتَأَت مؤسسة علوم نهج البلاغة أن تخصص حقلًا معرفياً ضمن نتاجها المعرفي التخصصي في حياة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)

ص: 6

وأفكاره، متّخذة من عهده الشريف إلى مالك الأشتر (رحمه الله) مادة خصبة للعلوم الإنسانية التي هي أشرف العلوم ومدار بناء الإنسان وإصلاح متعلقاته الحياتية وذلك ضمن سلسلة بحثية علمية وموسمة بـ(سلسلة دراسات في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رحمه الله)، التي يتم إصدارها بإذن الله تعالى، حرصاً منها على إثراء المكتبة الإسلامية والمكتبة الإنسانية بتلك الدراسات العلمية التي تهدف إلى بيان أثر هذه النصوص في بناء الإنسان والمجتمع والدولة متلازمة مع هدف القرآن الكريم في إقامة نظام الحياة الآمنة المفعمة بالخير والعطاء والعيش بحرية وكرامة.

وقد سعى الباحثان في دراستهما هذه إلى بيان العلاقة بين الحاكم والمحكومين متخذين من

عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضوان الله عليه) منهلاً لدراستهما، فتناولوا الأساس النظامي للعلاقة بين الحاكم والمحكوم والقواعد التي تبني عليها العلاقة بين الحاكم والمحكوم لينتهيا إلى أن العهد الشريف كان بمثابة دستور ضابط وضامن لحقوق كلاً من الحاكم والمحكومين.

فجزى الله الباحثين خير الجزاء فقد بذلا جهدهما وعلى الله أجرهما، والحمد لله رب العالمين.

السيد نبيل الحسني الكربلائي رئيس مؤسسة علوم نهج البلاغة

ص: 8

مقدمة

في خضم ما تمر به الأمة الإسلامية في عالمنا المعاصر من تحديات جمة ألت بظلالها القاتمة على وجود امتنا ومستقبلها تبرز قضية (حقوق الإنسان) ببعديها النظري والعملي كتحد مهم وصعب ينبغي الاستجابة له، لاسيما مع محاولة تعليمي النموذج الغربي المحسن بمنظومة فكرية تمتلك بعض عناصر القوة، وان احتوت على سلبيات وتناقضات كثيرة، وممارسة عملية مميزة، على الرغم من محدوديتها، فانها تفرد بكونها المائلة للعيان والشاذة في الأذهان دون غيرها.

وقد سعى أمير المؤمنين علي ابن ابي طالب

ص: 9

عليه السلام) لرسم معالم جديدة لمفهوم الحقوق والواجبات، بداعها بنفسه كحاكم أعلى للبلاد، ولذلك كانت مفاهيمه عملية بعيداً عن التنظير على الرغم من أن الكثرين يعتبرونها بعيدة عن الواقع ولا يمكن الالتزام بها، فيما فهمها الغرب بشكل سليم فعمل بها ودعا إلى العمل بها، كما فعلت الأمم المتحدة في تقريرها السنوي للتنمية الصادر في العام 2001، عندما دعت البلاد النامية إلى التعلم من عهد الإمام عليه السلام إلى مالك الأشتر عندما وله مصر، كمنهج حقيقي وعملي يساعد في تحقيق التنمية وعلى مختلف الأصعدة السياسية والتعليمية والصحية والإدارية وغيرها.

انه كان يبذل كل ما في وسعه لايضاح حقوق الناس وواجباتهم، كما انه كان يوضح حقوق الحاكم وواجباته، ولذلك فان اول ما بادر اليه

ص: 10

الامام عند توليه الخلافة وقف خطيباً ليرسم معالم الحقوق والواجبات لكلا الطرفين الحاكم والمحكوم ينطلق البحث من فرضية مفادها: ان للامام (علي بن ابي طالب عليه السلام) رؤية مميزة لحقوق الانسان تتسم بالشمولية والعمق والتطبيق العملي لتلك الحقوق من جهة، ويمكن الاستفادة من هذه الرؤية لمعالجة اشكالية حقوق الانسان في واقعنا المعاصر، من جهة اخرى.

فرضية البحث: ينطلق البحث من فرضية مفادها ان للامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) رؤية مميزة لحقوق الانسان تتسم بالشمولية والعمق والتطبيق العملي لتلك الحقوق، وكذلك وضح حقوق الحاكم وحقوق المحكوم والعلاقة بينهما.

منهج البحث: ان طبيعة موضوع الدراسة

ص: 11

واحتوائه على عدة عناصر رئيسية كال التاريخ، والفقه، والسياسة، قد حددت منهجية البحث بالمنهجين التاريخي بشكل رئيس والإفادة كذلك من المنهج المقارن كلما اقتضت الضرورة ذلك.

هيكلية البحث: تقوم الهيكلية على تقسيم مضمون هذا البحث - فضلاً عن المقدمة والخاتمة - على المباحث الآتية:

المبحث الأول: مضمون حقوق الإنسان في ظل عهد الإمام عليه السلام لمالك الأشر...

المبحث الثاني: حقوق وواجبات الحاكم والمحكومين في ظل عهد الإمام علي عليه السلام لمالك الأشر...

المبحث الثالث: تنظيم العلاقة بين الحاكم

ص: 12

والمحكومين في ظل عهد الإمام علي عليه السلام المالك الأشر...

المبحث الرابع: الخاتمة.

ص: 13

المبحث الأول مضمون حقوق الإنسان في ظل عهد الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر.

ظهرت فكرة حقوق الإنسان في إعلان الاستقلال الأمريكي عام (1776)، وفيه بعض الحقوق كحق الحياة، والحرية، وبدأ المساواة بين الناس، وان صلاحية الدولة مستمدة من الشعب، ثم جاء بعد ذلك اعلان (الدستور الأمريكي) عام (1787)، اذ تعدل عدة مرات مع ما يحتوي عليه من حقوق مهمة، مثل حرية العقيدة وحرمة النفس والمال والمنزل وحرية التقاضي وتحريم الرق لغاية سنة (1789)، وفي

العام نفسه (1789) صدرت في فرنسا وثيقة حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي التي بدأت بعبارة (يولد الناس أحراراً ومتساوين في الحقوق) وقد حرص الفرنسيون على هذا الإعلان وما تضمنه من حقوق، ووضعوه في مقدمة دستورهم عام (1791)، ثم جاءت المؤسسات الدولية في القرن العشرين فأعلنت حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة سنة 1945 (المادة 55) وتم تأسيس لجنة حقوق الإنسان وعملت على صياغة حقوق الإنسان، واصدرت الإعلان العالمي للحقوق الإنسان في (1948)، والذي احتل في العالم المعاصر مكانة مهمة، اذ بنته الأمم المتحدة وعدده المثل الأعلى المشتركة الذي ينبغي ان تصل اليه الشعوب والأمم كافة⁽¹⁾.

ص: 15

1- احمد جمال ظاهر، حقوق الإنسان، مركز النهضة للخدمات الفنية، عمان، 1988، ص 77

ويبدو ان الحاجة دعت الى استمرار المجتمع الدولي لتعزيز مجالات حقوق الإنسان وتجاوز الانتقادات حول الاعلان العالمي فقد صدر كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وقد بدأ تفاصيلهما عام (1976) ويضمن الاول منهما الحقوق المدنية والسياسية والحرية الدينية والمجتمعات السلمية وحرية التنقل ويمنع المعاملة غير الإنسانية والتعذيب والاعتقال التعسفي ويؤكد الحق في الحياة وفي محاكمة عادلة وينص على حماية مختلف الأقليات اما الثاني فيشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحق العمل والتعليم والرعاية الطبية وما يرافق ذلك من

ص: 16

كما إن هناك ايضاً البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبدأ تفاصيله عالم (1976)، وتعهد الدول المنظمة الى البروتوكول بتمكين اللجنة المعنية بحقوق الإنسان من القيام على وفق احكام هذا العهد بتسلیم ونظر الرسائل المقدمة من الافراد، الذين يدعون انهم ضحايا أي انتهاك لا ي حق من الحقوق المقررة في العهد والبرتوكول الاختياري، الذي يهدف الى الغاء عقوبة الاعدام الذي اعتمدته الجمعية العامة وبدأ تفاصيله عام (1991)، فضلاً عن كثير من الصكوك الدولية في شتى المجالات [\(2\)](#).

ص: 17

-
- 1- نبيل احمد حلمي، "حقوق الانسان في التنمية" مجلة السياسة الدولية، العدد 68، 1982، ص 88
 - 2- ينظر النص العالمي لحقوق الانسان، في صباح صادق جعفر، حقوق الانسان) أو ثائق)، ط 1، المكتبة القانونية، 2003، ص 8

فقد عدد الإمام الحقوق الأساسية الثلاثة وهي حق الحياة، حق المساواة العادلة، حق الحرية، المرتكز للانطلاق نحو حقوق الإنسان الأخرى:

المحور الأول: الحقوق الأساسية:

ان حقوق الانسان منظومة متكاملة وكل لا يتجزأ كونها تصب لصالح الإنسان، ولكن هذه الحقوق تتفاوت من حيث الاولوية والأهمية، فالملهم منها بعد اساساً لغيره، فإذا فقد الاساس والأصل فقد البناء والفرع.

المحور الأول: وعليه إلى ما يمكن عده حقوق أساسية للإنسان عند الإمام علي (عليه السلام) تضمن ثلاثة مسائل الأول منها يتناول

حق الحياة، اما الثاني فيتطرق إلى حق المساواة العادلة والمسألة الثالث يختص بحق الحرية:

1. حق الحياة عند الإمام علي (عليه السلام)، قد يتبرد إلى الذهن، وللوجهة الأولى، صورة الإمام الفارس وسيفه ذو الفقار ومجده العسكري الذي اسهم في تدعيم ركائز الاسلام وانتشاره كمنهج وكوسيلة لتكريم الحياة الانسانية وصيروتها اعلى ثمنا واعلى مقاما من أي شيء آخر.
2. حق المساواة اذ شغلت فكرة المساواة والعدالة حيزاً مهماً من الجهد الفكري والعملي الذي قام به الانسان على امتداد مسيرته في هذه الحياة، ولم يكن الإمام علي (عليه السلام) بعيدا عن هذا المسعى الانساني في سبيل تحقيق وارساء حق المساواة العادلة.

اما الامام علي (عليه السلام) فانه يتعامل مع المساواة والعدالة من منطلقين:

الاول: حق المساواة الانسانية للجميع ومن اهمها حق الحياة والكرامة، والحرية المنضبطة والتراضي العادل واحترام الملكية وغيرها من الحقوق.

الثاني: العدالة أي وضع الشيء محله، ان معنى العدالة في نظر الإمام ان تلاحظ الحقوق الواقعية والطبيعية فيعطي لكل شخص ما يستحقه بحسب استعداده وعمله [\(1\)](#).

وهناك كثير مما يمكن ان يقال عن ايمان الإمام بالمساواة العادلة وعددها قاعدة للتعامل

ص: 20

1- كاظم دير، الحكم من كلام الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام)، ج 1، مشهد، مؤسسة الطبع والنشر التابعة للاستانة الرضوية المقدسة، 1417 هـ، ص 535

بين مختلف فئات الناس (4)، ومن هذا المنطلق فإن مضمون المساواة العادلة عند علي بن أبي طالب له عدة أبعاد، لعل من أهمها⁽¹⁾:

الإنساني، الاجتماعي، الاقتصادي، القانوني، والسياسي.

أ- بعد الإنساني، ينطلق الإمام في سعيه نحو المساواة العادلة من النفس البشرية فالعدالة

الإنسانية الفردية هي الأساس والبنية التحتية للعدالة في المجتمع

ص: 21

1- الشريف الرضي، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (جامع (، نهج البلاغة، تعلق وفهرسة: د. صبحي الصالح، تحقيق فارس تبريزيان، (إيران، مؤسسة دار الهجرة، 1380 هـ، ص 571. وكذلك ينظر؛ صادق الموسوي، نهج الانتصار) بهدی القرآن وسنة محمد واله الاطهار (، قم، مؤسسه انصاريان، ص 331

بـ- البعد الاجتماعي، وبعد ان يهذب الإمام النفس البشرية، ينطلق نحو حساب المساواة في عنوانها الأشمل (المساواة في اطار المجتمعات الانسانية).

جـ- البعد الاقتصادي، غير بعيد عن رفض الإمام للمساواة بين الخامل والعامل الكفؤ وبين الذكاء والابداع ونقضهما، بل انه يقرر عدم شرعية أي مكسب مالي على حساب القوى العاملة في الامة، ناتج عن حسب أو جاه أو منصب وما الى ذلك من اعتبارات لا تفيق الا أصحابها على حساب المجتمع، بل ان ثروة الامة في نظر الإمام علي تكون لابنائها العاملين فقط، وبعد اخذ الحق العام فجنة ايديهم لا تكون لغير افواههم.

دـ- البعد السياسي، اما البعد السياسي، فان

ص: 22

الإمام يتوجه نحو السلطة المحكمة، ليبين حالة

التأثير والتأثير بين الأمة والحاكم على محك المساواة العادلة، فيقول الإمام جمال السياسة العدل».

الثالث: حق الحرية: أن الإمام يؤمن ان الحرية تتبع اولاً من داخل الإنسان: من عقله وروحه فيوجه (عليه السلام) امراً او نصيحة او درساً اخلاقياً للانسان في أي مكان او زمان قائلاً: لا- تكون عبد غيرك وقد جعلك الله حرا، وهنا يحمل الإمام الانسان مسؤولية نيل الحرية والمحافظة على يها. وكذلك نشروعي في ضمن الامة. فحرية الانسان لا توجد بقانون او دستور ينظمان الحرية نظرياً وإنما هي هبة الهيبة لا يمتلك سلطاناً في الارض ان ننتزعها من الانسان الا

ص: 23

خاطئاً يجب مواجهته و مقاومته [\(1\)](#).

ويقف الامام من أصحاب الديانات الاخرى بافتتاح اسلامي وحضارى وانسانى مميز إذ يمنحهم معظم الحقوق التي لل المسلمين إلا من ناحية المناصب السيادية كالحكم وتولى القضاء.

المحور الثاني: الحقوق السياسية:

الحقوق والسياسة هي الحقوق التي تنظم علاقة الانسان بالدولة، او بالمجتمع باعتبار ان الانسان مدنى واجتماعى بطبيعة لذلك فان ظاهرة الحكم هي حالة انسانية وان الحقوق السياسية هي حقوق الانسان بشكل عام، وان تطلب بعض الشروط الخاصة لممارستها، وميدان الحقوق السياسية واسع جداً، فستتناول

ص: 24

1- نوري جعفر، فلسفة الحكم عند الإمام، ط 2، القاهرة، دار المعلم، 1978، ص 8

في الحقوق السياسية من حقوق الانسان عند الامام علي (عليه السلام) حق حرية الرأي والتعبير (حق المشاركة السياسية) (حق ضبط الحكام) (حق المعارضة السياسية)⁽¹⁾.

ووفقاً لذلك يمكننا ان نتناول حق المشاركة السياسية للامامة عند الامام علي (عليه السلام) عبر النقاط الآتية:

- السلطة للامامة.

- حق الامامة في اختيار حكامها.

- حق الشورى.

- الموافقة الشعبية على السياسات العامة.

- عملية الرقابة الشعبية على الحكومة

ص: 25

1- السيد محمد الحسيني الشيرازي، اثار الظلم في الدنيا والآخرة، مؤسسة المحبتي، بيروت، 2001، ص 6

وستتناول هذه المواضيع تباعاً.

1. حق ضبط الحكم: بالرغم من دعوة الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) حول حق الحرية والمشاركة السياسية، الا انه تميز باهتمام خاص بمسألة (الحاكم والحكم والتي يمكن ان نفهمها بشكل اوسع لتعني كيان الدولة وكامل مؤسساتها وتشمل تعبئة جهازها بالكفاءات وتطبيق شريعتها وادارة امورها بالشكل الذي يجعلها محققة لغايات وجودها في النظام السياسي.
2. حق المعارضة: مع ما وضعه الامام من شروط ومواصفات ومحددات عملية لمن يمسك زمام السلطة؛ خشية من عواقب انحرافها وما هيأه من بيئة تترسخ فيها الحرية بشتى ابعادها ولاسيما الحرية السياسية وسبل

ص: 26

التعبير عن الرأي الا ان تجربة الامام (عليه السلام) تمتاز باقراره لحق المعارضية السياسية كجزء مهم وحيوي من حقوق الانسان، وجعلها من الواجبات الشرعية والسياسية في بعض الظروف والحالات.

المحور الثالث: الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية:

تعد الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية من المواقف المهمة في منظومة حقوق الانسان كونها اسلوباً لحياة الفرد وآلية لتنظيم المجتمع مثل [\(1\)](#):

1. حق المرأة: ان محاولة الكشف عن جوهر رؤية الاسلام للمرأة وحقوقها ضرورة انسانية

ص: 27

1- ينظر: محمد رشيد رضا، حقوق النساء في الاسلام، ط 1، دار الاضواء، بيروت، 1989، ص 203

واسلامية وسياسية لاسيما في الوقت الحالي، ويقينا ان كشف اللثام عن حقوق المرأة عند الامام هي جزء اساسي من الصورة الكلية الموقف الشريعة الإسلامية من المرأة.

2. حق الاسرة: ان من اهم الحقوق الاساسية ذات الأثر في الفرد والمجتمع هو حق تكوين الأسرة، إذ عدتها الامام اللبنانية الاولى في البناء الحضاري للانسان، فقد - وضع الإسلام أساساً متيناً لتكوين الأسرة القوية وشرع لها الضمانات التي تؤدي إلى انجاح عملية الزواج والانجاب والتربية حتى تكون الأسرة قادرة على مواجهة عملية التنمية والتغيير

3. حق التعليم: لقد عد الامام (عليه السلام) نيل العلم والتعليم من اهم حقوق الانسان التي يجب أن يتم السعي الحثيث لتحقيقه،

ذلك ان من حق كل فرد ان يأخذ من التعليم ماينير عقله ويرقى بوجوده ويعلو من شأنه.

4. حق العمل والملك: يكن الامام علي (عليه السلام) للعمل المنتج الصالح احتراماً عميقاً مبينا ان الاسلام هو دعوة للعمل، ويشير الامام كذلك الى البعد الاقتصادي في تنمية مقدرات الفرد والمجتمع من خلال العمل، اما الملك فقد اكد الامام المبدأ الاسلامي الذي يمكننا ايجازه بأنه لا- يعني ان لا- يملك الإنسان شيئاً وإنما ان لا يملكه شيء وإن المعيار الاساسي للحكم على الاشياء هو اثرها في المحصلة النهائية لمسيرة الانسان والهدف منها، ويشير الإمام (عليه السلام) الى ان الملكية والنزاع عليها هي احد اسباب العداء والنزاع في المجتمع، وقد تكون الملكية ذات اثر سلبي في سلوك الفرد وفقاً لرؤيه

ص: 29

الامام، ولكن مع هذا التشخيص لبعض سلبيات الملكية فان الامام علي (عليه السلام) لم يجعلها سببا في القدح بحق الملكية للانسان كونه هو الاساس اما الظواهر السلبية التي قد تترافق معها فهي تخصل الانسان نفسه ولا تعود الى حق الملكية.

5. حق الضمان الاجتماعي: فقد فرض الامام (عليه السلام) على الحكام والولاة والموظفين مساعدة المجتمع وافراده لتحقيق الاهداف الالهية والاخذ بيده نحو الكمال والتحرر والرفاه، ومن هذه المسؤولية تنطلق كل الاسس والقرارات التي تتخذ في جميع الاصناف والتي تصب لصالح انجاز حق الضمان الاجتماعي.

ص: 30

وتضمن حقوق الإنسان في ظل عهد الإمام عليه السلام لمالك الأشتر التالي:

اولاً: لا شرعية لحاكم يستولي على السلطة من دون تقويض من الناس او رضاهم او انتخابهم، كان يستولي عليها بالتأمر، فشرعية السلطة من رضى الناس فقط، ولا اعتبار لما يسمونه بالشرعية الثورية او شرعية التوريث او الانقلابات العسكرية، او الخلع بالقوة والقتل بالتأمر،
[ابدا\(1\)](#).

ثانياً: لا سلطة مطلقة للحاكم الذي يصل الى السلطة عن طريق الانتخابات، انها محدودة، فليس من حقه ان يتصرف بالمال العام والموقع والمناصب كيف يشاء، بذرية انه منتخب،

ص: 31

1- ينظر محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة (محاولة الفهم جديد)، ج 3، ط 1، دار العلم للملائين، بيروت، 1973، ص 373

ثالثاً: القانون فوق الجميع، فلا احد في النظام الديمقراطي محمي من القانون، بسبب قربته من المحاكم او صداقته لعائلته او انتماهه لحزبه، ولقد قال (عليه السلام) مثبتاً ذلك «وان تكونوا عندي في الحق سواء» و«الذليل عندي عزيز حتى آخذ الحق له، والقوى عندي ضعيف حتى آخذ الحق منه» بغض النظر عن اي شيء⁽¹⁾.

ولقد وصف مالك الاشتر مبدأ (القانون فوق الجميع) عند الامام بقوله: انت تأخذهم، يا امير المؤمنين، بالعدل، وتعمل فيهم بالحق، وتنصف الوضيع من الشريف، فليس لشريف

ص: 32

1- محمد بن جرير الطبرى الامامي، المسترشد في امامية امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام)، تحقيق الشيخ: احمد المحمودي، مؤسسة الثقافة الاسلامية، قم، 1415، ص 381

عندك فضل منزلة على الوضع، فضلت طائفة ممن معك من الحق اذا عملا به، واغتموا من الذل اذا صاروا فيه، وراوا صنائع معاوية عند اهل الغناء والشرف، فتاقت انفس الناس للدنيا، وقل من ليس للدنيا بصاحب، واكثرهم يحتوي الحق ويشتري الباطل، ويؤثر الدنيا، فان تبذل المال يا امير المؤمنين تحمل اليك اعنق الرجال.⁽¹⁾

رابعا: الحساسية المفرطة ضد الفساد بكل اشكاله. فالحاكم - الانسان لا يعين المسؤولين لاعتبارات فاسدة كالمحسوبيّة مثلا او الولاء او القرابة او ما اشبه، ابدا، وإنما على اساس قيم ومبادئ حضارية هي حجر الزاوية في عملية البناء والتنمية، كالخبرة والنزاهة والامانة وغير ذلك على قاعدة (الرجل المناسب في المكان

ص: 33

1- محبي الدين ابو زكريا يحيى النووي، شرح صحيح مسلم، ج 21، دار الكتاب، بيروت، 1987، ص 77

المناسب) ولذلك فقد اوصى الامام علي (عليه السلام) مالكا الاشتري عهده اليه عندما وله مصر، بقوله «ثم انظر في امور عمالك فاستعملهم اختبارا، ولا تولهم محاباة واثرة، فانهما جماع من شعب الجور والخيانة، وتوجه منهم اهل التجربة والحياة» فالامام يعتبر التعين على اساس المبادئ الفاسدة خيانة للامامة، لأن من يتبوأ موقع المسؤولية وهو غير صالح له سيفشل في اداء المهام الموكولة اليه، عجزا وتقصيرا وليس قصورا، ما يؤدي الى ضياع حقوق الناس وهدر طاقات البلد والوقت المتصروف على ما فشل في تحقيقه، وكل ذلك خيانة في خيانة⁽¹⁾.

من اجل ذلك وصف الامام محمد الباقر

ص: 34

1- محمود يوسف الصالحي الشامي، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، تحقيق: عادل احمد عبد الموجود، ج 3، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993، ص 337

(عليه السلام) أمير المؤمنين (عليه السلام) بقوله «انه ولی خلافته خمس سنين، وما وضع أجرة على أجرة، ولا لبنة على لبنة، ولا أقطع قطيعا ولا أورث بيضاء ولا حمراء».

خامسا: الرقابة الشعبية كذلك مكفولة، بل ان الحاكم يشجع عليها ويحث الناس على ممارستها، لأن الحاكم وكيلهم ومن حقهم ان يراقبوه ويحاسبوه على كل شاردة وواردة.

ومن الممكن ان تنتهي الرقابة الشعبية الى اسقاط الحاكم اذا لم يتلزم بما الزم به نفسه، فعندما بعث الامام علي عليه السلام قيس بن سعد واليا على مصر في بداية عهده بالخلافة، علمه هذا المعنى في كتابه الذي حمله معه الى اهل مصر، وعندما وصل قيس مقصده قام خطيبا ومن بين ما قال: فقوموا ايها الناس فبايعوا على

كتاب الله عز وجل وسنة رسوله (صلى الله عليه وآل وسلمه) فان نحن لم نعمل لكم بذلك، فلا بيعة لنا عليكم [\(1\)](#).

فالبيعة تسقط اذا فشل الحاكم في تحقيق اهداف الناس، كما انها تسقط عن اعناق الرعية اذا انحرف الحاكم عن برنامجه الانتخابي، ولا يتاتى ذلك للناس، اسقاط الحاكم الشرعي، الا بالرقابة والمحاسبة والحضور الدائم في الشأن العام، ولذلك كفل الامام كل ذلك للناس ليمكنهم من ممارسة حق اسقاط الحاكم الشرعي اذا ما انتفت ضرورات وشروط البيعة السليمة، اما ان يكتفي الحاكم المنتخب باليبيعة الاولية ليفعل ما يشاء واني وكيف يشاء، من دون رقابة

ص: 36

1- محسن باقر الموسوي، الادارة والنظام الاداري عند الامام (عليه السلام)، ط 1، مركز الغدير للدراسات الاسلامية، بيروت، 1998، ص

18

من الامة، فهذا ليس من الديمقراطية بشئ ابداً[\(1\)](#).

ولتحقيق هذا المبدأ، يعمد المحاكم - الانسان الى ازالة كل الحواجز النفسية وكسر كل الموانع المادية التي ترهب الناس وترعبهم فتحول بينهم وبين ممارسة هذا الحق، الرقابة الشعبية، ولطالما سمع الناس الامام يقول «فلا تكلموني بما تكلم به الجباره، ولا تحفظوا مني بما يحفظ به عند اهل البادرة، ولا تخالطوني بالمصانعة، ولا تظنوا بي استثقالا في حق قيل لي، ولا التماس اعظم ل النفسي، فإنه من استثقل الحق ان يقال له او العدل ان يعرض عليه، كان العمل بهما اقل عليه، فلا تكفو عن مقالة بحق او مشورة بعدل»[\(2\)](#).

ص: 37

1- باقر شريف القرشىي، النظام السياسى فى الاسلام، ط 4، دار التعارف، بيروت، 1987، ص 153

2- المصدر اعلاه، ص 155

سادساً: الحقوق والواجبات مكفولة للمواطن على أساس المواطنة وليس على أساس الدين أو المذهب أو القومية، فالفرص والامن والشان العام مكفول للجميع بلا استثناء او تمييز.

ففي أول خطاب عام له بعد البيعة كخليفة، خاطب الامة بقوله «ايها الناس» للتعمير عن ان كل المواطنين متساوون في الحقوق والواجبات بلا تمييز على اي اساس جاهلي، فالمواطنة بالاتمام للوطن فحسب وليس لأي شئ آخر، ولذلك عمم الامام خطاب الحقوق لكل الناس بقوله «ايها الناس، ان لي عليكم حقا، ولكم علي حق، فاما حكمكم علي فالنصيحة لكم، وتوفير فيئكم عليكم، وتعليمكم كيلا- تجهلوا، وتدبيكم كيما تعلموا، واما حقي عليكم، فاللوفاء بالبيعة، والنصيحة في المشهد والمغيب، والاجابة حين

ادعوكم، والطاعة حين آمركم»⁽¹⁾.

والملفت للنظر في خطاب الحقوق هذا، هو ان الامام حدد واجبات المحاكم وحقوق الرعية قبل ان يحدد واجبات الرعية وحقوق المحاكم، وهو تقديم وتأخير له مدلوله العظيم، الا وهو انه لا يحق للحاكم ان يطالب الرعية بواجباتها الا بعد ان يمنحها حقوقها كاملة غير منقوصة، فلا واجبات قبل الحقوق، ولا حقوق للحاكم قبل ان يتلزم بواجباته.

انها اشارة رائعة لحقيقة في غاية الاهمية، الا وهي ان شرعية المحاكم تسقط اذا لم يصون حقوق الرعية، وان حقوقه على الرعية تسقط اذا فشل في صيانة حقوقها اولاً وقبل ذلك.

يقول الامام عليه السلام «ولا أؤخر لكم

ص: 39

1- الشري夫 الرضي، الجامع، نهج البلاغة، مصدر سبق ذكره، ص 96

حقا عن محله، ولا اقف به دون مقطعيه، وان تكونوا عندي في الحق سواء، فاذا فعلت ذلك وجبت لله عليكم النعمة ولني عليكم الطاعة، والتنكصوا عن دعوه، ولا تفرطوا في صلاح، وان تخوضوا الغمرات الى الحق»⁽¹⁾.

سابعا: حق المواطن في الحصول على المعلومة، ولا يحق للحاكم حجبها عنه الا في حرب، قول الإمام (عليه السلام) مخاطبا الناس تحت سلطته «الا وان لكم عندي الا احتجز دونكم سرا الا في حرب».

وسعى عليه السلام الى ان يثبت هذا الحق في اول خطبة عامة كان قد حدد فيها الحقوق المتبادلة بين الحاكم والرعية بقوله «وتعليمكم كيلا تجهلوا» ومن المعروف فان من ابرز اسباب

ص: 40

1- المصدر اعلاه، ص 96

الجهل هو اخفاء المعلومة واحتقارها، الامر الذي حذر منه الامام في هذه الخطبة وفي خطب اخرى كثيرة.

ثامناً: حرية المعارضة مكفولة سواء في القول، حرية التعبير، او في الفعل، كالاعتراض او التظاهر وغيرها من طرق التعبير عن المعارضة بالطرق السلمية، فليس للحاكم ان يمنع المعارضة او يقمعها ابداً، ولذلك، فعندما تناهى الى مسامع الامام خبر خروج (طلحة والزبير وام المؤمنين عائشة) الى البصرة لقيادة المعارضة ضده، قال «واساصلب مالم اخف على جماعتكم، واكتف ان كفوا، واقتصر على ما بلغني عنهم»⁽¹⁾.

ص: 41

1- المصدر السابق، ص 169

المبحث الثاني حقوق وواجبات الحكم والمحكومين في ظل عهد الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر.

اشارة

عندما نتحدث عن واجبات الحكم، فهذا يعني اننا نتحدث عن حقوق الرعية تجاه الحكم. وعندما نتحدث عن واجبات الرعية، فهذا يعني اننا نتحدث عن حقوق الحكم تجاه رعيته. فالحقوق والواجبات ليسا في النهاية الا وجهاً لعملة واحدة.

أولاً: واجبات الحكم:

1. الشرافية والوضوح مع الرعية: من واجبات الحكم مع رعيته ان يكون واضحاً

ص: 42

معهم، صريحاً، يتسم خطابه بشفافية وصدق. فلا يعقد الصفقات والتسويات خلف ظهورهم، لا يكتم عليهم سراً إلا في الضرورات القصوى. المطلوب من الحاكم أن تكون خطواته وقراراته مبررة وواضحة، وبمقدور الرعية تفهمها بدون غموض أو لبس. يقول تعالى: «فُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي»[\(1\)](#).

يقول علي (عليه السلام) في خطبة له: «الاـ وان لكم عندي الا احتجز دونكم سرا الا في حرب، ولا اطوي دونكم امرا الا في حكم، ولا اؤخر لكم حقا عن محله، ولا اقف به دون مقطعيه، وان تكونوا عندي في الحق سواء. فاذا فعلت ذلك وجبت لله عليكم النعمة، ولی عليكم الطاعة»[\(2\)](#).

ص: 43

1- يوسف: 108

2- ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب، المعجم الصغير، ج 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1985، ص 201

2. عدم الاحتياج عن الرعية: تواصل الحاكم الدائم مع الناس ليس امرا مطلوبا في الاسلام فحسب، وإنما هو من الضرورات التي يتبعها على الحاكم الالتزام بها. والا فالمجتمع مشرف على خطرين⁽¹⁾:

أولهما: عدم وضوح ما يحدث في مؤسسة الحكم عند اذهان الناس، ونتيجة ذلك ان يصغر عندهم الكبير، ويعظم الصغير، ويقبح الحسن، ويحسن القبيح، ويشب الحق بالباطل.

ثانيهما: عدم وضوح ما يحدث بين عامة الناس في ذهن الحاكم، وفي النتيجة سيفقد بالتدرج ملاحة المجتمع، وستداهمه الاحداث، وتتجاهله المستجدات، وستظهر فجوة تتسع مع

ص: 44

1- محمد بن جعفر بن جرير الطبرى، تاريخ الرسل والامم والملوك، دار الفكر، بيروت، 1987، ص 67

الايات، وقد لا يسعفه المستقبل على جبرانها.

لذا نجد امير المؤمنين يوصي مالك الاشتراط بـ لا يقع في خطأ الاحتياط عن الرعية، فيقول له: «واما بعد، فلا تطولن احتياطك عن رعيتك، فان احتياط الولاة عن الرعية شعبة من الضيق، وقلة علم بالامور. والاحتياط منهم يقطع عنهم علم ما احتيجوا دونه، فيصغر عندهم الكبير، ويعظم الصغير، ويقبح الحسن: ويحسن القبيح، ويساب الحق بالباطل. وانما الوالي بشر لا يعرف ما توارى عنه الناس به من الامور، ولن يستعلى الحق سمات تعرف بها ضروب الصدق من الكذب».

3. طلب المشورة: من الامور الملفتة في الاسلام اهمية طلب المشورة، في الامور الخاصة، فضلا عن العامة، فقد ورد في الحديث «من

شاور

ص: 45

الناس شاركهم في عقولهم». وحينما مدح القرآن المؤمنين، نجده يذكر صفة الشورى باعتبار انهم يتصرفون بها، فيقول تعالى: «وَأَمْرُهُمْ
شُورَى بَيْنَهُمْ»⁽¹⁾.

ومن واجبات الحكم الإسلامي ان يستشير رعيته، فقراراته لا تخصه وحده فقط، وإنما ينعكس تأثيرها على عامة الناس، فلا بد ان يستانس
بآرائهم. وان كان الرسول (صلى الله عليه وآله) مامورا من قبل الله سبحانه واستشارة المسلمين، فالحاكم الإسلامي أولى بذلك⁽²⁾.

ووجوب الاستشارة لا تعني وجوب العمل بها بالضرورة، لأن الحاكم قد يرى ما لا يراه

ص: 46

1- الشوري: 38

2- محمد بحر العلوم، مصدر التشريع لنظام الحكم في الإسلام، ط 2، دار الزهراء، بيروت، 1983، ص 45

العامة. وإنما يعني هذا الوجوب أن للعامة دور في صنع القرار، وفي بلورة الصورة واتضاحها لدى الحكم، وعندئذ – وبعد المشورة – إذا عزم على أمر فليتوكل على الله، وإن لم يوافق رأي بعضهم، يقول تعالى: «وَشَاءُرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ»[\(1\)](#). ومع ذلك فالحاكم مامور بمراعاة رأي الأكثريّة مهما امكن، وإن أدى ذلك إلى تذمر الأقلية. يقول علي (عليه السلام) في عهده للاشر: «وليكن احب الامور إليك اوسطها في الحق، واعملها في العدل، واجمعها لرضى الرعية، فإن سخط العامة يحجب برضى الخاصة، وإن سخط الخاصة يغتفر مع رضى العامة»[\(2\)](#).

4. الزهد في المعيشة: زهد الحكم في المعيشة

ص: 47

1-آل عمران: 159

2- حامد جامع، علي بن أبي طالب (عليه السلام) حاكما وفقيهما، القاهرة، دار المعلم، 2003، ص 187

وبساطته في المأكل والمشرب والملبس والمسكن، ليس امراً محبباً في الإسلام فقط، بل يمكن اعتباره واجباً شرعاً يتعين على الحاكم الالتزام به. فلا يمكن في النظرية الإسلامية أن يعيش الحاكم حياة مرفهة متربة تسمو على حياة عامة الرعية، لأن الفقير حينما يقارن حياة الحاكم المتربة بحياته، سوف يستند احساسه بالفقر، بخلاف ما لورأه يعيش حياة بسيطة، بمستوى يقترب من بساطة عيشه هو، ففي هذه الحالة سوف تزداد مقاومة وصبر هذا الفقير على فقره و جشوبيته عيشه، يقول علي (عليه السلام): «ان الله تعالى فرض على ائمة العدل ان يقدروا انفسهم بضعف الناس، كيلا يتبع بالفقير فقره»⁽¹⁾.

5. حفظ الامن والمقصود بحفظ الامن

ص: 48

1- نوري جعفر، مصدر سبق ذكره، ص 95

الاستعداد الدائم والجهوزية المستمرة لقتال العدو الخارجي والداخلي، يقول علي (عليه السلام): «لابد للناس من أمير برا كان او فاجرا، يعمل في امرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويبلغ الله فيها الاجل، ويجمع به الفيء، ويقاتل به العدو، وтамن السبل»، ويقول ايضاً: «اللهم انك تعلم انه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان، ولا التراس شيء من فضول الحطام، ولكن لنرد المعالم من دينك، ونظهر الإصلاح في بلادك، فيما من المظلومون من عبادك، وتقام المعللة من حدودك»[\(1\)](#).

6. التربية والتعليم: أن على الحاكم أن يرسم خطة تربوية، يقوم هو بتنفيذ جزء منها خلال النصيحة والارشاد والموعظة، وبباقي اجزائها

ص: 49

1- نفس المصدر اعلاه، ص 98

تفذها الاجهزه المختلفه التابعه له، وهناك فرق واضح بين التربية والتعليم، فالتربيه تعني توفير الاجواء المناسبة لنمو الملکات الروحية والعقلية التي تزيد من انسانية الانسان، والتعليم يعني محوا الامية والجهل، وبناء المؤسسات المعنية بتنقيف الرعية. ومن واجب الحاكم على رعيته الا- يدخل عليهم بالنصائح التربوية، التي تربط الانسان بالله، وتذكره بأنه مجرد عابر سهل في هذه الحياة . كما ان من واجب الحاكم العمل على محوا حالة الجهل والتخلف⁽¹⁾.

يقول علي (عليه السلام): «انه ليس على الامام الا ما حمل من امر ربه: الابلاغ في الموعظة، والاجتهد في النصيحة»، ويقول ايضا:

ص: 50

1- محمد حسين علي الصغير، الامام علي (سيرته وقيادته في ضوء المنهج التحليلي)، مؤسسة المعارف، بيروت، 2002، ص 25

«ايه الناس، ان لي عليكم حقا، ولكم علي حق: فاما حكم علي فالنصحية لكم، وتوفير فيكم عليكم، وتعليمكم كيلا تجهلوه، وتاديكم فيما تعلموا»⁽¹⁾.

7. اقامة الفرائض: وهذا البند لا ينفصل عن خطة المحاكم التربوية، فمن واجبات المحاكم الاهتمام بالفرائض، واقامتها، من قبيل صلاة الجمعة يومياً، وصلاة الجمعة اسبوعياً، وصلاة العيددين في موسمها... الخ. واهمية اقامة الفرائض واضحة، فهي الوسيلة المثلثة والفرصة الشفينة التي تمكن المحاكم من الاتصال بالناس، فيسمع شكاوهم، ويتعرف على مشاكلهم، ويستفيد من هذه المنابر في ممارسة الوعظ والارشاد والنصيحة، وان اقيمت الفرائض كما ينبغي لها ان تقام، فان

ص: 51

1- نسخ المصدر اعلاه، ص 35

معالم الدين ستصبح بالضرورة واضحة، وآثار العملية الاصلاحية ظاهرة⁽¹⁾.

يقول تعالى: «الَّذِينَ إِنْ مَكَّنُوكُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَمُوكُمُ الصَّلَاةَ وَآتُوكُمُ الزَّكَةَ وَأَمْرُوكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ»⁽²⁾. ويقول امير المؤمنين في هذا الشأن: «اللهم انك تعلم انه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان، ولا التماس شيء من فضول الحطام، ولكن لنرد المعالم من دينك، ونظهر الاصلاح في بلاد»⁽³⁾.

8. العمل على احياء السنة وامامة البدعة: وهذا

ص: 52

1- علي محمد محمد الصلاحي، اسمى المطالب في سيرة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) شخصيته وعصر، دار التوزيع والنشر الاسلامية، القاهرة، 2006 ص 75

2- الحج: 41

3- محمد طي، الامام علي ومشكلة نظام الحكم، مركز الغدير للدراسات الاسلامية، بيروت، 1997، ص 74

الواجب لا يمكن القيام به الا من خلال نشر ثقافة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونشر العادات والتقاليد، التي تسجم مع القيم الاسلامية، وترسخها في المجتمع، على اساس ان احياء السنة وامانة البدعة احد اهم حقوق الرعية - في المجتمع الاسلامي - تجاه حاكمه⁽¹⁾.

وإذا جاء الحاكم فرأى ان الرعية قائمة على سنة حسنة، فمن واجبه القيام بالترتيبات الالازمة للمحافظة على تلك السنة، وعدم تغييرها. ولا فسيتحمل هو وزر تركها، بوصفه مميتاً لسنة حسنة، يقول علي (عليه السلام) في عهده للاشتراط: «ولا تنقضن سنة صالحة عمل بها صدور هذه الامة، واجتمعت بها الالفة، وصلحت عليها الرعية، ولا تحدثن سنة تضر

ص: 53

1- علي عبد الرزاق، الاسلام واصول الحكم، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1972، ص 234

بشيء من ماضي تلك السنن، فيكون الاجر لمن ستها، والوزر عليك بما نقضت منها»[\(1\)](#).

9. منع الظلم واحفاظ حقوق الضعفاء واعمال الشدة مع الظالمين والمنافقين، والقضاء بالعدل واقامة حدود الله، من ضروريات الاسلام حرمة اعانت الظالم، ووجوب نصرة المظلوم ما امكن، وتشتد الحرمة، ويعظم الوجوب على الحاكم العالم؛ فمن المعلوم ان الحاكم اذا اعان الطغاة والظالمين والاقوياء، وخذل المستضعفين والمظلومين، لن يستقر حجر على حجر، فتضييع المعايير والمقاييس، وتختلط الامور على العوام، ولن يعني هذا في النهاية الا اماتة الدين.

ص: 54

1- علي الانصاري، عهد الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) لمالك الاشتري، ط 1، دار سروش للطباعة والنشر، طهران، 1983، ص

52

وفي الخطبة يقول الامام علي (عليه السلام): «وما اخذ الله على العلماء الا يقاروا على كثرة ظالم ولا سغب مظلوم»، ويقول: «لابد للناس من امير برا كان او فاجر، يعمل في امرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويلغى الله فيها الاجل، ويجمع به الغيء، ويقاتل به العدو، وتامن السبل، ويؤخذ به للضعف من القوي، حتى يستريح بر، ويستراح من فاجر»، ويقول: «انه ليس على الامام الا ما حمل من امر ربه: الابلاغ في الموعظة، والاجتهد في النصيحة، والاحياء للسنة، واقامة الحدود على مستحقها»[\(1\)](#).

10. الحفاظ على الاموال العامة (بيت المال): الحفاظ على اموال الناس، وحرمة اكلها بالباطل من الواجبات الاسلامية الخطيرة.

ص: 55

1- حامد جامع، مصدر سبق ذكره، ص 76

ويتأكد هذا الوجوب على الحاكم، فمن ناحية، لا يجوز له الشارع ادخارها لمصلحة، مع مسيس حاجة الافراد إليها، ومن ناحية أخرى، لا يجوز له التصرف بها الا-في مواردها و مصارفها المقررة لها⁽¹⁾، يقول تعالى: «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوْهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِئَنَّمَا كُلُّوا فِرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ»⁽²⁾، ويقول تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَأْصِلُونَ سَعِيرًا»⁽³⁾.

11. جباية الفيء والصدقات وتوزيعها على

ص: 56

1- القاسم بن سلام ابو عبيدة، كتاب الاموال، تحقيق وتعليق: محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية، بيروت، 1986، ص 83

2- البقرة: 188

3- النساء: 10

مستحقيها: يقول الامام علي: «ايها الناس، ان لي عليكم حقا ولكم علي حق: فاما حكمكم علي فالنصيحة لكم، وتوفير فيئكم عليكم»، ويقول ايضا: «انه ليس على الامام الا ما حمل من امر ربه: الابلاغ في الموعظة، والاجتهاد في النصيحة، والاحياء للسنة، واقامة الحدود على مستحقيها، واصدار السهيان على اهلها»[\(1\)](#).

12. التمييز بين الاخيار والاشرار: يقول تعالى: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَأْ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ»[\(2\)](#)، ويقول تعالى: «أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوْنَ»[\(3\)](#).

وفي عهده المالك الاشتري يقول: «ولا يكون

ص: 57

1- القاسم بن سلام ابو عبيدة، مصدر سبق ذكره، ص 78

2- الفتح: 29

3- السجدة: 18

المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء، فان في ذلك تزهيدا لاهل الاحسان، وتدريبا لاهل الاساءة على الاساءة»⁽¹⁾.

13. اعمال الرفق في غير ترك الحق، فيكون للرعاية كالوالد الرحيم: يقول الله سبحانه وتعالى: «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ»⁽²⁾.

ويقول تعالى: «وَلَوْ كُنْتَ فَضَّالًا غَلِيلًا لَأَنْقَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ»⁽³⁾.

ص: 58

1- محمد حسين فضل الله، علي ميزان الحق، تحرير: صادق اليعقوبي، دار الملاك، بيروت، 2003، ص 91

2- التوبة: 128

3- آل عمران: 159

وامير المؤمنين في عهده لمالك الاشتري يقول: «... واسع قلبك الرحمة للرعية، والمحبة لهم، واللطف بهم، ولا تكون عليهم سبعا ضاريا تغتنم اكلهم...».

اما بالنسبة الى مسألة الشروط التي يجب ان يتمتع بها من يشغل هذا المنصب فلها اهمية عند الامام، بل ان النظر إلى هذه الشروط المفترضة - فضلاً عن كونها مؤهلات ومتطلبات لقيادة امة صاحبة رسالة انسانية عالمية - فانها حق للامامة ان لا يحكمها إلا اشخاص يمتلكون هذه المؤهلات. وهذه ميزة اخرى تضاف لصالح منهج الامام في مجال حقوق الانسان، الا وهو اهتمامه بمن يحكم كأساس لمعرفة كيفية الحكم، ويمكن اجمال اهم الشروط او المؤهلات التي طالب الامام ان يتمتع

بها الحاكم المسلم بالاتي (1):

معرفة الاسلام و حسن تطبيقه: ان اول شروط القيادة في الاسلام - على وفق رؤية الامام - هو معرفة الاسلام بالمفهوم الدقيق للكلمة واستيعاب اصوله ومبادئه واحكامه في المجالات الثقافية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية المختلفة

1. العدالة: كشرط اساسي للحاكم عند الامام (عليه السلام) الذي كان مدركاً لمخاطر الحكم ومسؤولياته الكبرى لذلك كان متشددأً في تحديد مواصفات الوالي العادل وهي مواصفات نظرية وعملية حقيقة.

ص: 60

1- توفيق الفكيري، الراعي والرعاية، ط 3، المعرفة للنشر والتوزيع، بغداد، 1990، ص 187

2. الوعي السياسي: ان من اهم الصفات التي يجب ان يتمتع بها الحاكم هو الفهم الدقيق للمسائل وحسن التشخيص وسرعة الادراك ودقة النظر في جميع الامور التي تحتاج إلى تدبير وحسن سياسة.

3. الصفات الشخصية للحاكم: وهي مجموعة من الصفات التي طالب الامام ان يتتصف بها كل من يقود المجتمع او يطمح لقيادته، ولعل اهم الصفات الشخصية التي اشترطها الامام، تتجسد في ان يكون الحاكم من اسخى الناس، اما الشرط الثاني للحاكم فقد طالب الامام ان يكون من اشجع الناس، ويتحقق الامر إلى مسألة الصبر وكظم الغيض كسمة ضرورية للحاكم، وانتقد الامام حالة الكبر والغرور التي تميز اغلب الحكماء واصحاب النفوذ.

ثانياً: واجبات المحكوم:

1. الوفاء بالبيعة: يعني اطاعة الحكم، واجابة دعوته، وعدم تضييفه بقول او عمل، وعدم البغي عليه . فطالما ان الحكم شرعي، جامع للشريطة، ملتم بواجباته، فعلى المحكوم الا يخذه، ولا يتركه وحيدا في الازمات. فقوة الحكم وقدرته على القيام بالأمر، منوط بالتفاف الناس حوله، ودعمهم له. والا فسيكون مصداقا لكلمة امير المؤمنين: «لا راي لمن لا يطاع»⁽¹⁾.

ويقول الامام علي (عليه السلام): «الا وان لكم عندي الا احتجز دونكم سرا الا في حرب... فاذا فعلت ذلك وجبت الله عليكم النعمة، ولی عليكم الطاعة، والا تنكصوا عن دعوة، ولا تفرطوا في صلاح، وان تخوضوا الغمرات إلى

ص: 62

1- توفيق الفكيكي، مصدر سبق ذكره، ص 196

الحق، فان انتم لم تستقيموا لي على ذلك، لم يكن احد اهون علي من اعوج منكم، ثم اعظم له العقوبة، ولا يوجد عندي فيها رخصة، فخذلوا هذا من امرائكم، واعطوا من انفسكم ما يصلح الله به امركم، والسلام»، ويقول ايضاً: «ايها الناس، ان لي عليكم حقاً، ولكم علي حق... واما حقي عليكم فاللوفاء بالبيعة، والنصيحة في المشهد والمغيب، والاجابة حين ادعوكم، والطاعة حين آمركم»[\(1\)](#).

2. النصيحة: من حق الحاكم على المحكوم الا يت Rudd الاخير في اداء النصيحة، والتذكير، والتواصي بالحق، والتواصي بالصبر، فالحاكم مهمماً بلغ بعلمه وتقواه، يبقى في النهاية بحاجة إلى ملاحظات الناقدين، ونصيحة الناصحين. واذا

ص: 63

1- محمد حسين فضل الله، مصدر سبق ذكره، ص 67

ما تقاوم المحكومون عن القيام بدور الناصلح، فلن يسوغ لهم حينئذ اتهام الحكم بالتفرد بالرأي، الا اذا كان الحكم نفسه يرفض القيام بهذا الدور، تصريحا او تلوينا، على الحكم نفسه ان يذكر الرعية بأنه على استعداد دائم لقبول نصيحة الناصحين، وتقديم الناقدين، بصدر رحب، دون اي تبرم او ضيق. ليشجع بذلك حالة النقد البناء، حتى يظل المجتمع حيا، يشارك الجميع في صنع قراراته، ويشارك الجميع في رسم مسيرته⁽¹⁾.

يقول تعالى: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَائِهِ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ»⁽²⁾. ويقول علي (عليه السلام): «ايها الناس، ان لي عليكم حقا، ولكم علي حق...واما

ص: 64

1- ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، ط 6، دار النفائس، بيروت، 1990، ص 60

2- سورة التوبة، الآية 71

حقي عليكم فالوفاء بالبيعة، والنصيحة في المشهد والمغيب، والاجابة حين ادعوكم، والطاعة حين آمركم»⁽¹⁾.

بل ان عليا يامر الاشتراط لما عاهد اليه ولاية مصر ان يقرب اليه اكثر الرعية صراحة ووضوحا، وان كان صدقه مؤلماله، يقول: «ثم ليكن آثرهم عندك، اقول لهم بمر الحق لك»، ويقول: «فعليكم بالتناصح في ذلك، وحسن التعاون عليه، فليس احد - وان اشتدر على رضا الله حرصه، وطال في العمل اجتهاده - ببالغ حقيقة ما الله سبحانه اهل من الطاعة له. ولكن من واجب حقوق الله على عباده النصيحة بمبلغ جهدهم، والتعاون على اقامة الحق بينهم. وليس امرؤ - وان عظمت في الحق منزلته، وتقدمت في الدين فضيلته - بفوق

ص: 65

1- محمد جواد مغنيه، مصدر سبق ذكره، ص 87

ان يعان على ما حمله الله من حقه. ولا امرؤ - وان صغرتها النفوس، واقتحمتها العيون - بدون ان يعين على ذلك او يعان عليه»[\(1\)](#).

اما الحق الاهم الذي دعا اليه الامام فهو (حق الطاعة) فقد اولى الامام (عليه السلام) هذا الحق اهمية كبيرة حيث يقول: الطاعة تعظيم للامامة، ولكنه (عليه السلام) في الوقت نفسه، وضع عدّة محددات وضوابط حول متى وكيفية الطاعة المطلوبة من الأمة إزاء حكامها، لعل من أهمها ما يأتي [\(2\)](#):

1. إن تحقق الطاعة مرضاة الله تعالى وتتسجم مع أحكام الشريعة الإسلامية إذ يقول (عليه

ص: 66

1- المصدر السابق، ص 90

2- محمد باقر الناصري، من معالم الفكر السياسي في الاسلام، ط 1، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، 1988، ص 45

السلام): لا طاعة لمحلوق في معصية الخالق (ويؤكد الامام هذه المبدأ بقوله (عليه السلام): لا يسخط الله برضاء أحد من خلقه، فان في الله خلفاً من غيره وليس من الله خلف في غيره).

وعندما تولى الامام (عليه السلام) سدة الحكم كان وفياً لهذا المبدأ وحريصاً على تنبيه الجماهير له إذ كان يحدد حق الطاعة لولاته قائلاً للرعية): فاسمعوا له واطيعوا امره فيما طابق الحق (بل انه يضع تحت طائلة مبدأ الطاعة بالمعروف الحاكم نفسه حيث يقول (عليه السلام): الاـ وانني لستنبياً ولا يوحى الي ولكنني اعمل بكتاب الله ما استطعت، فما امرتكم به من طاعة الله فحق عليكم طاعتي فيما احببتم وفيما كرهتم وما امرتكم به او غيري من معصية الله فلا طاعة في المعصية الطاعة في المعروف الطاعة في المعروف الطاعة في المعروف.

ويرفض الامام سلوك بعضهم في الطاعة المطلقة لولاة الامر وما يرتبط بهذا النمط من السلوك إذ يصفهم (عليه السلام) «يلتمسون الحق بالباطل ويطعون المخلوق في معصية الخالق». ولتأكيد هذا المبدأ ينقل الامام عن الرسول قوله: «يا علي اربعة من قواصم الظهر» ويعدد هذه الاربعة التي من بينها) امام يعصي الله ويطاع امره...، وهذا الموقف والتحديد للطاعة سيكون له اثر مهم في رؤية الامام لحق المعارضة⁶⁸.

2. ان حق الطاعة الذي طالب به الامام للسلطة الحاكمة على شقين الاول منها امر الحاكم في عدم استغلال هذا الحق الا فيما وافق الحق إذ يقول (عليه السلام) لا تقولن اني مؤتمر امر فاطع فان ذلك ادغال في القلب ومنهكة للدين وتقريب من الغير، اما الثاني فهو: من يجب ان

تطيع فان الامام قال: الحذر الحذر من طاعة ساداتكم وكباركم الذين تكبروا عن حسبيهم، وترفعوا فوق نسبهم والقوا الهجينة على ربهم، وجحدوا الله على ما صنع بهم مكابرة لقضائه ومغالبة لالله فانهم قواعد اسس العصبية ودعائم اركان الفتنة وسيوف اغتراء الجاهلية. ويحذر الامام بشدة من توظيف بعد الالهي لصالح السلطة السياسية اذ قال (عليه السلام): (احذروا على دينكم ثلاثة) احدهم (رجل اتاه الله سلطاناً فرعم ان طاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله).

3. ويقصر الامام لطاعة بشرط الامكانية إذ قال (عليه السلام): «لا تعذبوا خلق الله ولا تکلفوهם فوق طاقتهم».

ص: 69

المبحث الثالث تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكومين في ظل عهد الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر.

اشارة

العلاقة بين الحاكم والمحكوم لها تاريخ حافل بالمتناقضات والمتجانسات، وبالاستقرار والاضطرابات، بحسبانها تقوم على فلسفة الأمة وثقافتها تارة، وعلى فلسفة الحاكم وطبيعته تارة أخرى.

لقد مر على بعض الأمم فترات كان الحاكم فيها له السلطة المطلقة التي تجعله يتظاهر بأنه

ص: 70

إله، أو يدعى الربوبية.

قال تعالى في كتابه الكريم «أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِي حَمَّاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحِبِّي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحِبُّكَ وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَسْرِقِ فَأُلْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبِهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي النُّقُومَ الظَّالِمِينَ»[\(1\)](#).

«اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى * فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ تَرَكَّى * وَأَهْدِيَكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى * فَأَرَأَةُ الْآيَةِ الْكُبْرَى * فَكَذَّبَ وَعَصَى * ثُمَّ أَدْبَرَ يَسْعَى * فَهَشَّرَ فَنَادَى * فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى * فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى»[\(2\)](#).

وإذا ما انتقلنا إلى أوربا (العصور الوسطى)

ص: 71

1- سورة البقرة، الآية 258

2- سورة النازعات، الآية 17 - 25

وجدنا أن نظريات غريبة استحكمت في عقول الحكام والمحكومين، مثل نظرية الحلق الإلهي، التي ترى أن الحكم له سلطة مطلقة مستمدّة من الله تعالى، يمارسها بحسب رغبته، وليس لأحد الاعتراض على شيء من تصرفاته، على اعتبار أن الله اختاره واصطفاه ليسوق الناس بعصاهم، وقريب من هذه النظرية نظرية التفويض الإلهي، التي تمنح الحكم قداسة، وتعطيه سلطة يتصرف باسم الدين، أو (الكنيسة) لا يجوز لأحد الاعتراض على شيء من تصرفاته⁽¹⁾.

وفي القرن السادس عشر الميلادي ظهرت (الماكيافيلية) المنسوبة إلى نيكولا ماكياديفيلي (الإيطالي) الذي قدم نصائحه للأمير بأن يعتمد على القوة والخداع، بحجة أن الغاية

ص: 72

1- اندرية ايمار وجانين او بوایه، تاريخ الحضارات العام، ترجمة: فريد داغر، دار عويدات، بيروت، 2003، ص 567

تبرر الوسيلة، ولا سيما أننا نجد في المقابل فترات تاريخية تخللها موجات من الفوضى والاضطرابات والمنازعات بين الشعوب والقبائل، لا تعرف قيادة موحدة، أو دولة ذات سيادة، وكان للعرب في الجاهلية نصيب من ذلك، فلما جاء الإسلام بنظامه المتكاملة، والشاملة لكل شؤون الحياة الفردية والاجتماعية، كان للجانب السياسي حظ وفير من التنظيم والتشريع⁽¹⁾.

أولاً: الأساس الشرعي والنظامي للعلاقة بين الحاكم والمحكوم:

1- الأساس الشرعي:

لم يكن تأسيس العلاقة بين الحاكم والمحكوم في الفكر الإسلامي ناشئة من فراغ أو صادراً من

ص: 73

1- محمد بشير الشافعي، قانون حقوق الإنسان - مصادره وتطبيقاته الوطنية والدولية، ط 3، منشأة المعارف، الإسكندرية، 200، ص 98

بنيات أفكار العلماء، أو من محض الاجتهاد، بل جاءت بذلك التشريعات السماوية التي نزلت على محمد - صلى الله عليه وسلم - من خلال القرآن الكريم، والسنّة النبوية الشريفة. بل إن النصوص المتعلقة بالموضوع كثيرة جداً يصعب على المتبع حصرها، وبخاصة في السنّة النبوية، والأثار الواردة عن علماء الملة [\(1\)](#).

وهنا ثبت بعضاً من تلك النصوص:

أ: من القرآن الكريم:

1- قول الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِالْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعِظُّكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ

ص: 74

1- محمد بحر العلوم، مصدر التشريع النظم الحكم في الإسلام، ط 2، دار الزهراء، بيروت، 1983، ص 183

وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ
تَأْوِيلًا»⁽¹⁾

ففي الآية الثانية: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ» خطاب للرعية. وقد اختلفت في المراد بأولي الأمر في الآية، فقيل الأمراء
وقيل: العلماء، وقيل الأمراء والعلماء: ورجح كثير من أهل العلم القول الأخير. كابن كثير والشوكاني، وأما قوله تعالى: «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي
شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ»

وجملة ما تضمنته الآياتتان: إلزم الولاة والرعاة بأداء الأمانات كلها، وعلى الحكام أن يحكموا بالعدل، ثم واجب على الرعاية أن
يطيعوا الحكام في طاعة الله، فإذا حصل بينهم

ص: 75

1- سورة النساء، الآية 58 - 59

نزاع فمرجعه كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم -.

2- قال سبحانه: «فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحِدُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ هُمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا»⁽¹⁾، وفي ذلك ربط للراعي والرعية بالمصادر الشرعية المعتبرة.

3- قال سبحانه في صفات المؤمنين الصادقين: «وَالَّذِينَ يَجْتَبِئُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ * وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ»⁽²⁾

وقال مثنىً على رسول الله - صلى الله عليه

ص: 76

1- سورة النساء، الآية 65

2- سورة الشورى، الآية 37 - 38

وسلم : «فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِيُنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِيلَ الْقَلْبِ لَا نَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَإِنَّمَا تَعْفُرُ لَهُمْ وَشَاءُرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَرَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» [\(1\)](#). ففي هذه الآيات تشريع لمبدأ سياسي عظيم، هو الشورى.

يقول ابن عطيه مفسراً الآية من سورة آل عمران: «أمر الله تعالى رسوله هذه الأوامر التي هي بتدريج بلية، وذلك أنه أمره بأن يغفو عليه السلام عنهم ما له في خاصته عليهم من تبعه وحق، فإذا صاروا في هذه الدرجة أمره أن يستغفر لهم فيما لله عليهم من تبعه، فإذا صاروا في هذه الدرجة كانوا أهلاً للاستشارة في الأمور، والشورى من قواعد الشريعة وعazائم الأحكام

ص: 77

159- سورة آل عمران، الآية 1

ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب [\(1\)](#).

ب: من السنة النبوية:

1- دخل عائذ بن عمرو - وكان من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - على عبيد الله بن زياد فقال له: أي بنى، إنني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (إن شر الرعاء الحطمة، فإياك أن تكون منهم، فقال له: اجلس، فإنما أنت نخالة أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم -، فقال: وهل كانت لهم نخالة؟ إنما كانت النخالة بعدهم، وفي غيرهم) [\(2\)](#).

عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه

ص: 78

1- ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، ط 6، دار النفائس، بيروت، 1990، ص 30

2- علي عبد الرزاق، مصدر سبق ذكره، ص 222

واله وسلم - قال: «ان اطاعني فقد اطاع الله ومن يعصني فقد عصى الله، ومن يطع الامير فقد اطاعني، ومن يعص الامير فقد عصاني»[\(1\)](#).

عن عوف بن مالك عن رسول الله - صلی الله عليه واله وسلم - قال: «خیار أئمّتکم الذين تحبونهم ويحبونکم، وتصلون عليهم ويصلون عليکم، وشرار أئمّتکم الذين تبغضونهم ويبغضونکم، وتلعنونهم ويلعنونکم، قيل: يا رسول الله أفلأ نذبّذهم بالسيف؟ فقال: لا، ما أقاموا فيکم الصلاة وإذا رأيتم من ولا تکم شيئاً تكرهونه فاکرھوا عمله ولا تنزعوا يدًا من طاعة»[\(2\)](#).

ص: 79

1- محمد بن ابی بکر ابن قیم الجوزیة، احکام اهل الذمة، دار ابن حزم، بیروت، 1997، ص 59

2- نفس المصدر اعلاه، ص 61

ثانياً: الأساس النظامي للعلاقة بين الحاكم والمحكوم:

ربما يتساءل البعض الأساس النظامي للعلاقة بين الحاكم والمحكومين في هذه البلاد على وجه الخصوص، بحسبانها نموذجاً من النماذج المتميزة في العصر الحاضر في مجال التنظيم والتكنولوجيا.

وهذه بعض المواد المنظمة للعلاقة بين الحاكم والمحكوم⁽¹⁾:

- أ- بيايع المواطنين الملك على كتاب الله وسنة رسوله، وعلى السمع الطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره.
- ب- الدفاع عن العقيدة الإسلامية والمجتمع والوطن واجب على كل مواطن، ويبيّن النظام الخدمة العسكرية.
- ج- مجلس الملك و مجلس ولي العهد مفتوحان

ص: 80

1- نوري جعفر، مصدر سبق ذكره، 102

لكل مواطن ولكل من له شكوى أو مظلمة.

د- حق التقاضي مكفول بالتساوي للمواطنين والمقيمين بالمملكة، وبين النظام الإجراءات الالزمة لذلك.

ه- يقوم الملك بسياسة الأمة سياسة شرعية طبقاً لأحكام الإسلام، ويسير على تطبيق الشريعة الإسلامية والأنظمة، والسياسة العامة للدولة وحماية البلاد والدفاع.

ثالثاً: القواعد التي تبني عليها العلاقة بين الحاكم والمحكوم:

ليست العلاقة بين الحاكم والمحكوم معلقة في هواء أو فراغ أو أنها بنيت على أرض رخوة، بل هي مؤسسة على قواعد متينة، بناها الشارع الحكيم وفرضها من خلال الوحي المطهر.

ومن يتأمل نصوص وقواعد الشريعة العامة يمكن أن يخرج بالقواعد الآتية⁽¹⁾:

1- التزام العبودية لله تعالى: فالناس كلهم، على اختلاف أشكالهم وأجناسهم وطبقاتهم ومسؤولياتهم مطالبون بعبادة الله تعالى، والخضوع لأمره وحكمه، مثلما كانوا خاضعين وتقديره وملكه.

2- المساواة العامة بينهما في:

أ- القيمة الإنسانية: قال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ يٰوَالَّذِي حَمَدْتُمْ إِنَّ

ص: 82

1- ابو بكر أحمد بن علي الرازى، احكام القرآن، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994، ص 38

اللَّهُ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّقِيبًا»⁽¹⁾.

بـ- المساواة في التكاليف الشرعية والمسؤولية والجزاء والقضاء أي أن كل إنسان بالغ عاقل فهو مكلف بالحكم الشرعي، منذ بلوغه حتى يأتيه اليقين، فلا تسقط عنه التكاليف مهما بلغت به السن أو النسب، أو الجاه والمال، أو الرتب الدينية والدنيوية، لا فرق بين شريف ووضيع وحر وعبد، وذكر وأنثى، وأمير ومامور⁽²⁾.

وقد رد الله سبحانه على كل من يحاول أن يتخلى عن مسؤولية التكاليف ردًا بليغاً، قال سبحانه: «وَقَاتَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِدُنُوِّكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ

ص: 83

1- سورة النساء، الآية 1

2- صباح صادق جعفر، حقوق الإنسان، ط 1، المكتبة القانونية، بغداد، 2003، ص 65

مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ»[\(1\)](#).

3- القيم الحلقية العامة: تبني العلاقة بين المحاكم والمحكوم على قيم عليا. ومن أهم هذه القيم [\(2\)](#):

أ- العدل: وهو قيمة جليلة تحكم العلاقة بين الناس كافة، سواء بين الأفراد والدولة، أو بين الأفراد بعضهم مع بعضهم، منع المسلمين وغير المسلمين.

«والعدل - كما يقول الطرطوشى - ميزان الله تعالى في الأرض، الذي به يؤخذ للضعيف من القوي وللمحق من المبطل، وليس موضع الميزان بين الرعية فقط، بل بين السلطان والرعية».

ب- النصح، أو النصيحة: ومن النصح

ص: 84

1- سورة المائدة، آية 18

2- نوري جعفر، مصدر سبق ذكره، ص 87

الصدق والمصارحة والمكاشفة بين الحكام والمحكومين، جاء في بعض الحكم: الكذب عدو الصدق، والجور مفسد للملك، فإذا استصحب الكذب استخف به، وإذا أظهر الجور فسد سلطانه». وأبلغ من ذلك ما جاء في الحديث الشريف (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم، شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر).

ج- الرفق واللطف: وهو خلق رفيع لا- يستغنى عنه مسلم، أيا كان مقامه، معلماً كان، أو داعياً، أو مسؤولاً أو غير ذلك. والمقصود بالرفق، معالجة كل قضية بما يناسبها بأسهل الطرق وأيسرها، وليس يقصد من ذلك التلاين في مواقف الحزم والشدة.

4- المبادئ الدستورية: ويقصد بها القواعد

ص: 85

السياسية التي ينھض بها الحكم، بل التي لا- ينھض إلا- بتحقيقها، وقد يختلف مفكرو السياسة وأربابها في تعداد هذه القواعد، وفي المصطلحات الخاصة بها والذى أراه أن أهم القواعد التي يقوم عليها الحكم، وتقوم عليها العلاقة بين الحكم والممحکوم هي (البيعة، الشورى، الطاعة، المسؤولية)[\(1\)](#).

ص: 86

1- علي محمد جعفر، تاريخ القوانين و مراحل التشريع الاسلامي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1986، ص 96

يتضح من خلال الدراسة أنّ الإسلام جاء بمبادئ عامة تحكم التنظيم السياسي في كل زمان ومكان، مثل مبادئ العدل والمساواة، والشوري وضمان الحريات، وحقوق الإنسان، وعلاقة الحكم والمُحاكم، ومسؤولية الحكم وتقييد سلطاتهم بتعزيز إرادة الأمة. وهذه المبادئ أقرتها النصوص القرآنية وما ورد عن الرسول عليه الصلاة والسلام من أحاديث وأفعال، كما دعا إليها وجسدها الإمام علي (عليه السلام)، وتلك المبادئ بطبيعتها العامة صالحة لكل زمان ومكان وتتخذ صوراً مختلفة في التطبيق.

ويمكننا تسجيل جملة من الاستنتاجات

ص: 87

أولاًً: أنها ربانية. أي أن أساس تشريعها من لدن العزيز الحكيم، وآية ذلك ما قدمناه من نصوص تشريعية كثيرة ذات صلة بالموضوع.

ثانياً: أنها جزء من العبادة. فالMuslim وهو يتعامل مع السلطة الشرعية إنما يؤدي عبادة من العبادات، سواء في نصيحة لأئمة المسلمين، أو في تنفيذه لأوامرهם وتعليماتهم، أو في توجيههم والأخذ بأيديهم إلى شاطئ السلام.

كما أن الحاكم وهو يتعامل مع رعيته، فإنه يؤدي عبادة من أعظم العبادات، سواء في جلب المصالح لهم، أو درء المفاسد عنهم، وسواء في نصرة المظلوم والضعيف، أو في قهر الظالم والمعتدى، بل في كل تصرف يتصرفونه لمصلحة الرعية فهو عبادة محضة، ولذا يقول العز بن

عبد السلام: «أجمع المسلمون على أن الولايات من أفضل الطيارات، فإن الولاة المقصرين أعظم أجرًا وأجل قدرًا من غيرهم، لكثره ما يجري على أيديهم من إقامة الحق ودرء الباطل».

ثالثاً: أنها علاقة تقوم على الاحترام المتبادل بين الحاكم والمحكوم، لأن كلاً منهما عرف ماله من حقوق، وما عليه من واجبات. وكل منهما يشعر أن الطرف الآخر أهل للاحترام والتقدير، لأنه يشاركه في المسؤولية، ويقوم بجزء منه، ولا يتأنى ذلك الأمر إلا بالتواضع.

رابعاً: أنها تقوم على الثقة بين الطرفين فكل منهما يأمن جانب الآخر، ولا يخشى منه غدرًا أو ظلمًا أو تجاوزًا للحدود المنشورة والمنظمة. ولذلك لا يكون لسوء الظن أو تبادل الاتهام مجال، حيث إن كلاً منهما أعطى للآخر

ثمرة فوزاته . والإسلام حسم كل أسباب الشحناء والبغضاء.

خامسًا: أن العلاقة بينهما مبنية على الأخوة الإسلامية، التي هي أقوى الروابط وأجلها، قلل الحق تعالى : «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ» [الحجرات: 10] وقال تعالى : «وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا» [آل عمران: 103].

سادسًا: الاعتدال والتوازن في طبيعة العلاقة بين الحاكم والممحوم، فلا إفراط ولا تفريط، ولا شطط.

سابعًا: أنها علاقة قائمة على نظرية (المساواة)، «فلا قيود ولا استثناءات، وإنما مساواة تامة بين الأفراد، ومساواة تامة بين الجماعات، ومساواة تامة بين الأجناس، ومساواة

تامة بين الحاكمين والمحكومين، ومساواة تامة بين الرؤساء والمرؤوسين، لا فضل لرجل على رجل، ولا لأيضاً على أسود، ولا لعربي على أعجمي، وذلك قول الله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا» [الحجرات: 13].

عبر ما تطرقنا إليه سابقاً يمكننا التوصل إلى جملة من الاستنتاجات:

1. اتضح بكل جلاء أن الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) يعد تجسيداً حياً للشريعة الإسلامية برافقها القرآن الكريم والسنّة النبوية مضافاً إليهما ابداع الإنسان المتميز في تطبيق النص على أرض الواقع ولا سيما في مجال حقوق الإنسان حيث شملت رؤيته مساحة واسعة من تلك الحقوق دعا إليها وجسدتها في ميدان التطبيق العملي.

2. تعد الحياة قيمة عليا في الرؤية العلوية ينبغي ان تCHAN عبر زيادة الوعي بخطورة سلبها من الانسان وعظم هذه الجريمة وانعكاسها السلبي في الدنيا والآخرة من جهة وفرض العقوبة العادلة على منتهك حق الآخرين في الحياة من جهة أخرى، إلا أن أحترم حياة الانسان لا يلغى

تشريع القصاص العادل الذي قد يصل الى القتل إذا ما أقدم الفرد على هدم وجود الإنسان.

3. دعا الامام علي (عليه السلام) إلى أن ينعم الانسان بحق المساواة العادلة في ابعاده كافة سواء بعد الإنساني، او الاجتماعي، او الاقتصادي، او السياسي، او القضائي. إلا أن الدعوة النظرية والممارسة العملية للأمام لترسيخ هذا الحق لم تكن على حساب المعاير الموضوعية للتفاضل بين

ص: 92

الناس والتي عمل بموجبها استناداً إلى الشريعة الإسلامية وذلك لتحقيق العدالة بين البشر من جهة والسعى لتطوير المجتمع والارتقاء بالوجود الإنساني من جهة أخرى، إذ أن الإيمان والتقوى والعلم والعمل المثمر هي من مقومات الإنسان الفاضل والمجتمع الصالح.

4. في إطار حقوق الإنسان ذات البعد السياسي يبرز حق حرية الرأي والتعبير سواء في رؤية الإمام النظرية أو ممارسته العملية، مؤكداً (عليه السلام) جملة من الضمانات لهذا الحق بهدف تعزيزه كونه مقصداً لهياً شرعاً وآلية مهمة لاطلاع الحكومة على سلبياتها وأخطائها، وإنشاء وترسيخ

الوعي السياسي، والتخالص من سبات العقل والركود الفكري للوقوف بالضد من

ظهور الاستبداد في الواقع السياسي الإسلامي والأنساني على حد سواء.

5. امتازت الرؤية العلوية لحقوق الإنسان بابراز حق ضمانة ضبط الحكم وذلك لأهمية منصب الحكم وتأثيره الواسع في المجتمع، لاسيما مع عظم المهام الملقاة على عاته والمتمثلة بالواجبات الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية. لذا دعا الإمام إلى ضرورة أن يشغل هذا المنصب الإنسان الذي يتميز بجملة من الصفات لعل من أبرزها معرفة الإسلام وحسن تطبيقه، و العدالة، والوعي السياسي، والصفات الشخصية الحميدة.

6. في حالة المساس بالشريعة الإسلامية أو ظهور حالة الاستبداد والظلم من قبل الحكام أزاء الأمة وتبديد حقوقها نتيجة ضعف الوعي

ص: 94

والاداء السياسي والإداري، فإن الامام يمنح الحق للامة بأفرادها و مجموعها بالتصدي للحكومة و اخطائها تجسيداً لحق المعارضة وبصورة تدريجية حتى تصل الى الثورة المسلحة للقضاء على الظلم والطغيان وذلك استناداً الى مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أولاه الامام أهمية متميزة على الصعيدين النظري والعملي.

7. إن اشاعة و تعميم تجربة الامام علي (عليه السلام) ورؤيته لحقوق الانسان ببعديها النظري والعملي، عبر نشرها والأخذ بها كمنهج عمل في المؤسسات الرسمية والدينية والاجتماعية في مجتمعنا ستسهم بلا شك في تطور الوعي والممارسة لحقوق الانسان من اجل تقديم نموذج حضاري متميز لا تتضمنه تحت لوائه امة الاسلامية فحسب وإنما تنهل منه البشرية بأسرها.

المحتويات

مقدمة المؤسسة...5

مقدمة...9

المبحث الأول: مضمون حقوق الإنسان في ظل عهد الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر:...14

المحور الأول: الحقوق الأساسية:...18

المحور الثاني: الحقوق السياسية:...24

المحور الثالث: الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية:...27

المبحث الثاني: حقوق وواجبات الحاكم والمحكومين في ظل عهد الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر...42

أولاً: واجبات الحاكم:...42

ثانياً: واجبات المحكوم:...62

المبحث الثالث: تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكومين في

ص: 97

ظل عهد الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر...70

أولاً: الأساس الشرعي والنظامي للعلاقة بين الحاكم والمحكوم:...73

ثانياً: الأساس النظامي للعلاقة بين الحاكم والمحكوم:...80

ثالثاً: القواعد التي تبني عليها العلاقة بين الحاكم والمحكوم:...81

الخاتمة:...87

ص: 98

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ

(التجويه : 41)

منذ عدة سنوات حتى الان ، يقوم مركز القائمية لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجاناً. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والنذور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضاً الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟

ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟

تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلات:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمي: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم 129، الطبقه الأولى.

عنوان الموقع : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 . 09132000109 شؤون المستخدمين



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

وللإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩

